

التاريخ ٢١ / ٩ / ٢٠٢٤

السادة / البورصة المصرية  
مدير الافصاح  
بعد التحية،،

نورد فيما يلي ملخص أعمال الجمعية العامة غير العادية لشركة الإسكندرية للزيوت المعدنية ( أموك ) ،  
والمنعقدة بتاريخ ٢١ / ٩ / ٢٠٢٤

وافقت الجمعية العامة "غير العادية" على تعديل المادة رقم ( ٣ ) والخاصة بـ " غرض الشركة " من النظام الأساسي  
لشركة الإسكندرية للزيوت المعدنية (أموك) .

وفيما يلي المادة ( ٣ ) من النظام الأساسي قبل وبعد التعديل:

رقم المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
(٣)	<p><b>غرض الشركة هو:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>إنتاج الزيوت المعدنية الأساسية المتعادلة والنهائية الخاصة، والزيوت النهائية وتعبئتها وخطها وإنتاج الشموع البرافينية ومنتجاتها ومشتقاتها. وتعظيم إنتاجية السولار وتحسين درجة إنسكابه وخفض نسبة الكبريت به، وإنتاج المقطرات الشمعية بأنواعها، والنافتا، والبوتاجاز، والمازوت، ووقود الأفران، والكبريت البيولوجي، وتسويق وبيع كافة هذه المنتجات في الداخل والخارج، وتعبئة الزيوت وخطها لحساب الغير، وكذلك تكرير الخام لحسابها أو لحساب الغير، وإنتاج الديزل والجازولين.</li> </ul> <p>وذلك مع مراعاة الآتى :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة.</li> <li>ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأى وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج كما يجوز لها أن تتدمج في الجهات السالفة أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.</li> </ul>	<p><b>غرض الشركة هو:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>إنتاج الزيوت المعدنية الأساسية المتعادلة والنهائية الخاصة، والزيوت النهائية وتعبئتها وخطها وإنتاج الشموع البرافينية ومنتجاتها ومشتقاتها. وتعظيم إنتاجية السولار وتحسين درجة إنسكابه وخفض نسبة الكبريت به، وإنتاج المقطرات الشمعية بأنواعها، والنافتا، والبوتاجاز، والمازوت، ووقود الأفران، والكبريت البيولوجي، وتسويق وبيع كافة هذه المنتجات في الداخل والخارج، وتعبئة الزيوت وخطها لحساب الغير، وكذلك تكرير الخام لحسابها أو لحساب الغير، وإنتاج الديزل والجازولين.</li> </ul> <p>وذلك مع مراعاة الآتى :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط إستصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة.</li> <li>ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأى وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج كما يجوز لها أن تتدمج في الجهات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.</li> </ul>

كما وافقت الجمعية العامة "غير العادية" على تعديل المواد أرقام ( ٤ ، ٢١ ، ٢٦ ، ٤٠ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ )  
من النظام الأساسي لشركة الإسكندرية للزيوت المعدنية (أموك) .

تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،



دكتور مهندس/ عمرو احمد لطفى  
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب